|  |
| --- |
| **الأداة 2.2 الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن خطة العمل في حالات الطوارئ – القائمة المرجعية والمؤشّر** |
| **الغاية** | **المُستخدِم المقصود** |
| **تساعد هذه القائمة المرجعية على تحليل ما إذا كانت خطة العمل في حالات الطوارئ قد نجحت في إدراج الهواجس المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج.****كما تشمل "مؤشّرًا" مؤلفًا من صفحة واحدة يمكن استخدامه للتحقّق ممّا إذا كانت مسودات خطط العمل في حالات الطوارئ تُساهِم في تحسين إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج مع الوقت.**  | **الموظفون المعنيّون بالتخطيط والرصد والتقييم ورفع التقارير، ونقاط الاتصال المعنيّون بإدارة الكوارث، والموظفون الإقليميون المعنيّون بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، والجمعيات الوطنية المهتمة بتمويل/تتبُّع العمل في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج.**  |

|  |  |
| --- | --- |
| D:\Users\ekaterina.daummer\AppData\Local\Microsoft\Windows\Temporary Internet Files\Content.Word\icon Social inclusion-01.png | **القائمة المرجعية: إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في خطط العمل في حالات الطوارئ** |

**الجزء الأول: التوجيهات**

تتضمّن هذه الوثيقة قائمة مرجعية متعلقة بأنشطة الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج التي قد ترد في كل خطة عمل في حالات الطوارئ. وسوف تجدون في نهايتها "أداة مؤشّرات" خاصّة بمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في حالات الطوارئ، مع "مجموع نقاط" حول مدى نجاح خطة العمل في حالات الطوارئ بإدراج الهواجس المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن أنشطتها. يُقترح استخدام القائمة المرجعية أوّلًا، ثمّ احتساب مجموع النقاط لخطة العمل في حالات الطوارئ. وتجدر الإشارة إلى أنَّ القائمة المرجعية عبارة عن وثيقة طويلة، في حين أنّ المؤشّر لا يتخطّى صفحة واحدة.

الجدير بالذكر أن التوجيهات الواردة في هذه الوثيقة لا تنطبق بأكملها في جميع السياقات، فقد تنحصر إحدى العمليات بقطاعٍ واحد أو قطاعَيْن، أو قد لا تضمّ العملية أيّ مجموعات مشتركة أو استجابة مشتركة بين الوكالات. تهدف التوجيهات إلى أن تكون قابلة للمواءمة مع كل سياق، لذلك تُعتبر توجيهاتٍ للممارسات الفُضلى، وقد لا تحتاجون في سياقكم المحدد سوى لبضعة مربعات للاختيار منها (حتّى ولو كانت من 1 إلى 5 فقط). وسوف يساعدكم استخدام هذه التوجيهات في زيادة نسبة إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن خطط العمل في حالات الطوارئ مع الوقت. بالتالي، ينبغي أن تسعوا لتروا المزيد من المعلومات المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في كلّ خطة عمل لحالات الطوارئ.

يمكن إدراج أنشطة الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن عمل القطاعات الأخرى (يُدعى ذلك أحيانًا "شملها في مختلف القطاعات" أو "تعميمها") أو تنفيذها بشكلٍ مستقل (ولكن مُنسَّق) عن أنشطة القطاعات الأخرى (التي يُشار إليها بأنّها "مستقلة" أحيانًا). تعرض هذه القائمة المرجعية كلا النوعَيْن.

توفّر [*المعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في حالات الطوارئ الصادرة عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر*](https://media.ifrc.org/ifrc/wp-content/uploads/sites/5/2018/11/Minimum-standards-for-protection-gender-and-inclusion-in-emergencies-LR.pdf) توجيهات عملية حول كيفية إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن كل قطاع (يُدعى ذلك أحيانًا "شملها في مختلف القطاعات" أو "تعميمها") وبعض التوجيهات حول كيفية تنفيذ الأنشطة المستقلة المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج (بما فيها تلك التي تُنفَّذ بالتنسيق مع القطاعات أو الوكالات الأخرى). تعرض هذه القائمة المرجعية كلا النوعَيْن.

وعلى الرغم من أنَّ العديد من الأنشطة "المُعمَّمة" الواردة في المعايير الدنيا لا تستدعي إجراءاتٍ من قِبَل فريق خاضع لتدريب متخصِّص، إلّا أنَّ غالبية الأنشطة "المستقلّة" تتطلّب ذلك. لهذا السبب، لن تُدرج إلّا الأنشطة المُعمَّمة ضمن بعض العمليات، خاصةً في السياقات التي تفتقر لمتخصِّصٍ مُدرَّب على مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج.

|  |
| --- |
| **التعريفات** |
| تشير **"الحماية"** بتعريفها الواسع إلى جميع الأنشطة الرامية إلى الحصول على الاحترام الكامل لحقوق الفرد وفقًا للنصوص الصادرة عن الهيئات المعنية بالقانون ومضمونها (أي قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين). وهذا يعني، بكل بساطة، حماية الأشخاص من أي ضرر قد ينجم عن السياق أو العمل الإنساني بحدّ ذاته. | وفي إطار عمليات الاتّحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، تشمل أنشطة الحماية:* الجهود الرامية إلى ضمان وصول وقابلية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة
* الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والتصدي له
* الجهود الرامية إلى ضمان أمن الأطفال وحمايتهم من الإساءة والضرر
* الجهود الرامية إلى تخفيض خطر الاتجار بالبشر، وتوفير الدعم والتوجيهات للأشخاص المعرّضين للخطر
* إجراء حوار ونقاش مع السلطات وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف والإساءة وعواقبهما، ولضمان التمتُّع بالحقوق القانونية في السياق المحلي
* الجهود الرامية إلى ضمان الوصول الآمن والمُنصف والمستمر إلى التعليم
* الجهود الرامية إلى تخفيض المخاطر المتعلقة بالحماية للأشخاص المتنقلين، بما في ذلك توفير المعلومات، والمساعدة في الوثائق المطلوبة، وضمان الوصول إلى المساحات الآمنة والخدمات الأساسية
 |
| يشكل **"النوع الاجتماعي" و"الإعاقة" و"التنوع"** مجالات مهمة للتحليل تُبيّن أن الأشخاص المتضرّرين من حالة الطوارئ لا يتأثّرون بها بالطريقة نفسها. وإذا أدركنا أنّ الأشخاص يواجهون عوائق مختلفة بسبب اختلاف الأجناس والهويات الجنسانية والأعمار والإعاقات والخلفيّات، نضمن برامج فعّالة ومخصّصة، تستند إلى احتياجات وقدرات مختلف الأشخاص والمخاطر التي يواجهونها.  | في إطار عمليات الاتّحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، تشمل الأنشطة المراعية للنوع الاجتماعي، والإعاقة، والتنوع:* إجراء تحليل متعلق بالنوع الاجتماعي والإعاقة والتنوع كجزءٍ من التقييم الأوّلي
* أنشطة مخصّصة لدعم البرامج العالية الجودة وتنسيقها (مثل تدريب المتطوعين على المعايير الدنيا، بما في ذلك التدريب على تصنيف البيانات، وتحديد الأشخاص المحتاجين للإحالة، والمناصرة من أجل الوصول إلى الأشخاص الذين لم يتلقوا المساعدة).
 |
| يشير **"الإدماج"** إلى ضمان وصول عملية الطوارئ إلى جميع الناس من دون تمييز، عبر الأخذ بالاعتبار احتياجاتهم المختلفة استنادًا إلى الجنس، والنوع الاجتماعي، والسن، والإعاقة، واللغة، إلخ، ثمّ تحديد الأنشطة المحدّدة القادرة على إشراك الفئات الأكثر ضعفًا في تصميم برامج المساعدة وتنفيذها.  | في إطار عمليات الاتّحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، تشمل أنشطة الإدماج:* تطوير مقاربات تشاركية ضمن استجابة كل قطاع، كعمليات تقييم نقاط الضعف والقدرات أو طرائق المشاركة المجتمعية والمساءلة، حرصًا على الانخراط الفعال لجميع شرائح المجموعة المتضرّرة في تصميم العملية وتنفيذها
* التخطيط للأنشطة الخاصّة بكل قطاع، ورصدها، وتقديمها بناءً على الخلاصات المُتَّفق عليها الناتجة عن التحليلات المتعلقة بالنوع الاجتماعي والإعاقة والتنوّع وتقييم الاحتياجات في العملية
* الأنشطة الرامية إلى نشر الوعي والفهم بشأن المسائل المتعلقة بالعنف، والتمييز، والإقصاء لدى المجموعة المستهدفة، والأنشطة الهادفة إلى تطوير قدراتهم للتصدّي لهذه التحدّيات
 |

**الجزء الثاني: القائمة المرجعية**

|  |
| --- |
| 1. **تحليل الوضع: ماذا ينبغي أن يتضمّن؟**
 |
| **وصف الكارثة -** ⎕ تفاصيل عن أي خدمات أساسية تضرّرت أو تدمّرت (متعلقة بالحماية)⎕ بيانات ديمغرافية أساسية⎕ اختياري: تفاصيل أساسية عن المجموعات الأكثر تضرُّرًا (ينبغي إضافة المزيد من البيانات في تقييم الاحتياجات التفصيلي المُرفق أدناه) |
| **مُلخص عن الاستجابة الحالية -** في هذا القسم، ينبغي إدراج **وصف موجز** عن قدرة الجمعية الوطنية وشركاء الحركة، وغيرهم من الجهات الفاعلة/الشركاء المعنيين، على معالجة الهواجس المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، مع بعض التفاصيل التالية التي يمكن صياغتها استنادًا إلى القائمة المرجعية التالية:تفاصيل عن قدرات الجمعية الوطنية في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج **(أي الأنشطة/البرامج السابقة والحالية ذات الصلة، وما إذا كان يوجد موظّف متخصّص/نقطة اتّصال لهذه الغاية):**⎕ الجمعية الوطنية لا تملك أي خبرة في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج حتى تاريخه⎕ الجمعية الوطنية تملك خبرة محدودة[[1]](#footnote-1) في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ الجمعية الوطنية تملك خبرة متوسّطة[[2]](#footnote-2) في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ الجمعية الوطنية تملك خبرة متقدّمة[[3]](#footnote-3) في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ الجمعية الوطنية أنجزت تقييمًا سريعًا لمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج خلال حالة الطوارئ⎕ **الجمعية الوطنية تعمّم مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن القطاعات ذات الصلة (يُرجى اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق)**⎕ المأوى ⎕ الماء والصرف الصحي ⎕ الصحة ⎕ سبل المعيشة والاحتياجات الأساسية ⎕ الهجرة ⎕ تنمية الجمعية الوطنية⎕ الموارد البشرية ⎕ القطاع القانوني ⎕ قطاع آخر \_\_\_\_\_⎕ **الجمعية الوطنية أجرت تطويرًا مهنيًا لمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج و/أو طوّرت نُظُمها مؤخّرًا (يُرجى اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق)**⎕ الجمعية الوطنية أجرت تدريبًا بشأن المعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ الجمعية الوطنية أجرت تدريبًا بشأن العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي⎕ الجمعية الوطنية أجربت تدريبًا بشأن حماية الطفل⎕ الجمعية الوطنية أنشأت/انضمّت إلى مسارٍ للإحالة خاص بالقضايا المرتبطة بالحماية ⎕ الجمعية الوطنية اعتمدت نظامًا للتحقُق من جودة خدمات الإحالة⎕ **ثمّة جهات فاعلة أخرى في الحركة تملك موارد بشرية ذات صلة في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، أو أنشطة قطرية، أو خبرات كالتالي - (يُرجى اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق)**⎕ المكتب القطري للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر:⎕ المكتب القطري للجنة الدولية للصليب الأحمر:⎕ جمعية وطنية أخرى: [تدوين اسم الجمعية الوطنية والخبرة الأولية في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج]:\_\_\_\_\_\_\_⎕ **المجموعات التي تملك خبرة ذات صلة في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، هي مجموعات ناشطة (يُرجى اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق)**⎕ المجموعة المعنية بالحماية ناشطة⎕ المجموعة الفرعية أو الفريق العامل المعني(ـة) بالعنف القائم على النوع الاجتماعي ناشط(ة)⎕ المجموعة الفرعية أو الفريق العامل المعني(ـة) بحماية الطفل ناشط(ة)⎕ المجموعة الفرعية المعنيّة بالصحة النفسية والدعم النفسي-الاجتماعي ناشطة⎕ المجموعات المعنية الأخرى:⎕ **المنظمات الأخرى (منظمات مجتمعية، أو منظمات غير حكومية، أو منظمات غير حكومية دولية، أو وكالات الأمم المتحدة) تملك قدراتٍ في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج**⎕ المنظمات غير الحكومية المحلية (جماعات حقوق المرأة، والمنظمات التي تُركّز على الطفل، والمنظّمات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، والخدمات المرتبطة بالتعذيب والصدمة، ومراكز الموارد للمهاجرين، والجماعات الممثِّلة لمجتمع الميم) التي تتعامل معها الجمعية الوطنية أو ينبغي أن تتعامل معها⎕ المنظمات الدولية تملك قدراتٍ في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج:⎕ وكالات الأمم المتحدة تملك قدراتٍ في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج:⎕ **الوزارات المعنية بحقوق المرأة و/أو الطفل (أو ما يوازيها) تملك قدراتٍ في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج (يُرجى اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق)**⎕ يُرجى التحديد:⎕ **وزارة الصحة (أو ما يوازيها) تملك قدراتٍ في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج (يُرجى اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق):**⎕ خدمات الصحة الجنسية والإنجابية ⎕قدرة على تقديم الدعم النفسي-الاجتماعي⎕ **وزارة الشؤون الاجتماعية (أو ما يوازيها) تملك قدراتٍ في مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج (يُرجى اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق)**⎕إدارة الحالات المتعلقة بحماية الطفل ⎕ إدارة الحالات المتعلقة بالعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي ⎕إدارة الحالات المتعلقة بالاتجار بالبشر ⎕مكاتب الاستعلام ⎕مسارات الإحالة على المستوى الوطني والمحلّي ⎕ **وزارة الهجرة (أو ما يوازيها)** ⎕ يُرجى التحديد:**تحليل الاحتياجات، وتحديد الأهداف، والتخطيط للسيناريوهات وتقييم المخاطر -** سوف ترون ضمن هذا القسم **وصفًا أكثر تفصيلًا عن الاحتياجات والقدرات وعوامل الضعف والمخاطر المتعلقة بالحماية المباشرة والمُحتملة** للأشخاص من مختلف الهويات الجنسانية والأعمار والإعاقات والخلفيات (اختيار جميع الفئات التي أُدرجت في خطة العمل في حالات الطوارئ والتي تنطبق على السياق، وتحديد قاعدة الأدلّة لهذه البيانات - سواء كانت تقييمات سريعة، أو تقييمات لنقاط الضعف والقدرات، أو بيانات حكومية، أو تقييمات صادرة عن منظمات أخرى).**تجدر الإشارة إلى أنّه لا يوصى بإدراج جميع هذه البيانات دائمًا – ينبغي لمندوب الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج إدراج البيانات الموثوقة والمتوفرة بسهولة – وتُوفّر هذه القائمة المرجعية ملخّصًا عمّا تم إدراجه.**  ⎕بيانات مصنَّفة بحسب الجنس والسن عن الفئة المستهدفة⎕ النسبة المئوية للنساء والفتيات الحوامل ⎕ العدد التقديري للنساء والفتيات المُرضعات⎕ العدد التقديري او الفعلي للأسر المعيشية التي تُعيلها إناث⎕ العدد التقديري للأسر المعيشية التي يُعيلها أطفال⎕ عدد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم⎕ بيانات عن زواج الأطفال ومعدلاته⎕ معدلات العنف ضد الأطفال⎕ متوسط حجم الأسرة المعيشية وتركيبتها⎕ النسبة المئوية للأشخاص ذوي الإعاقة⎕ البيانات المعروفة أو معدل العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي على صعيدَيْ الأسرة المعيشية أو المجتمع⎕ اللغة الرسمية وعدد اللغات المحكية⎕ معرفة القراءة والكتابة ⎕ بيانات عن الجماعات العرقية المهمّشة⎕ بيانات عن الجماعات الدينية المهمّشة⎕ بيانات عن الطبقات الاجتماعية المهمّشة⎕ بيانات عن الأقليات الجنسانية والجنسية المهمّشة⎕ بيانات عن مجموعات أخرى مهمّشة (ذِكر المجموعات المرتبطة بالسياق، مثل الأطفال الجنود العائدين، أو المهاجرين، أو العاملين في الجنس، إلخ)⎕ المسائل المتعلقة بالإسكان والأرض والملكية⎕ معلومات عن الوصول إلى العدالة وحكم القانون في البلد⎕ وصف القدرة على الوصول إلى الخدمات الأساسية⎕ التحاق الأطفال بالمدارس ⎕ وصف سلامة الموقع لتقديم الخدمات الأساسية⎕ تعداد أي حواجز تُعيق الوصول إلى فئات معيّنة (مثل الممارسات الثقافية المرتبطة بالوصول إلى النساء، أو الأطفال، أو صعوبة بلوغ بعض الفئات بسبب وصمة العار التي تلحق بالعاملين في الجنس، أو مجتمع الميم، ما يمنعهم من التعريف عن أنفسهم وعن انتمائهم لهذه الفئات) ⎕ غير ذلك، يُرجى التحديد (كالمسائل الأخرى المحدّدة التي ترتبط بالحماية أو البيانات الديمغرافية الجديرة بالذكر):⎕ **تفسير كيفية اختيار المجموعات المُستهدفة ضمن خطة العمل في حالات الطوارئ والفئات التي تُعتبر الأكثر ضعفًا (أي توفير دليل عن الحاجة، أو عن الضعف، أو عن المخاطر التي تواجه الفئات المختلفة التي رُصدت خلال تقييم الاحتياجات)، استنادًا إلى بيانات تقييم الاحتياجات المتوفرة، المُصنّفة بحسب السن والجنس والإعاقات** ⎕ تمّ إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في التخطيط للسيناريوهات (بما في ذلك التخفيف من أسوأ السيناريوهات عبر استخدام مسار الإحالة للحالات المتعلّقة بالحماية)⎕ تمّ تحديد بعض المخاطر الواقعية المتعلقة بالحماية والتي قد تبرز في أسوأ الحالات (مثل الاتجار بالبشر، والعنف الجسدي، والعلاقات المتوترة بين المجتمعات، والتعذيب، والمعاملة غير الإنسانية والمُهينة، والنزوح، وتقييد الحركة [للفئة المعنية]، وتقييد القدرة على الوصول [للفئة المعنية]، وعدم توفير السلامة [للفئة المعنية] في [اسم المناطق الجغرافية])تمّت تغطية المخاطر المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في تقييم المخاطر الخاص بالعمليات (اختيار جميع الأجوبة التي تنطبق)⎕ قسم تقييم المخاطر يُعالِج بوضوح المسائل المتعلقة بالحماية المذكورة في القسم أعلاه والسيناريوهات التخفيفية المحدّدة ذات الصلة⎕ تُعالَج مسارات الإحالة (ويُحتمل أن تشمل الدعم النفسي-الاجتماعي وغيرها من خدمات الدعم المتوفرة للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم؛ وخدمات الدعم لحالات العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي (بما في ذلك حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيَيْن)  |
| 1. **الاستراتيجية التشغيلية: ماذا ينبغي أن تتضمّن؟**
 |
| ⎕ شرح كيفية تنفيذ العمليات المستمرّة لتقييم الاحتياجات وتحليلها (مع الأخذ بالاعتبار الاحتياجات المراعية للنوع الاجتماعي والسنّ والإعاقة والتنوُّع)، بما في ذلك جمع البيانات المُصنّفة بحسب الجنس والسن والإعاقة⎕ وصف الجهود الرامية إلى ضمان إدراج المعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج بين القطاعات⎕ وصف الجهود الرامية إلى ضمان مشاركة النساء والرجال والفتيات والفتيان من جميع الأعمار والإعاقات والخلفيات ضمن الاستجابة، وكيف سيتمّ تحقيق المساءلة أمام الأشخاص المتضرّرين⎕ وصف كيفية الامتثال للمعايير الدنيا في جميع مراحل العملية، بما في ذلك الرصد ورفع التقارير النهائية  |
| 1. **الخطة التشغيلية التفصيلية: ماذا يجب أن تتضمّن؟**
 |
| ينبغي أن تتضمّن الخطة الخاصة بكلّ قطاع ناشط في الاستجابة أنشطةً تفصيلية من المعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في حالات الطوارئ، بما في ذلك على سبيل المثال عمليات التقييم لمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في كلّ قطاع، والأنشطة، والرصد، وتدابير السلامة (الخاصة بالقطاع وتلك المرتبطة بالعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي وحماية الطفل)؛ أو يُحتمل أن تلاحظوا أنّ بعض الأنشطة المنتظمة في القطاع قد عُدِّلت لتوضِح كيف تُطبَّق مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في الاستجابة. يُرجى مراجعة وثيقة المعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في حالات الطوارئ، للحصول على مرجع مفيد للقائمة الشاملة. تم توفير بعض العيّنات المعدودة أدناه للاطّلاع على كيفية إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن الأنشطة والميزانية.  |
| **المأوى**⎕ إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في التقييمات الخاصة بقطاع المأوى⎕ الحرص على استيفاء أنشطة قطاع المأوى للمعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ إجراء تقييم شامل لمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في مراكز الإجلاء أو مواقع المآوي (بواسطة الأداة 4,5: بطاقة الأداء الخاصة بالمعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في حالات الطوارئ) وتنفيذ الخطط على المدى القريب والبعيد وفقًا لنتائج التقييم بغية تحسين نتائج العمل المتعلق بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ إجراء تقييم لمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في مواقع المآوي المؤقّتة/مراكز الإجلاء/إلخ⎕ إنشاء مسارات لإحالة الحالات المتعلقة بالحماية وتدريب الموظفين والمتطوعين على تنفيذها⎕ إنشاء مساحات صديقة للأطفال أو مساحات آمنة للأطفال أو مساحات مخصَّصة للأم والرضيع⎕ شراء المزيد من الأضواء والأقفال والتخطيط لكيفية توزيعها (استنادًا إلى المشاورات مع النساء والرجال والفتيات والفتيان في المجتمع) ⎕ غير ذلك: |
| **سبل المعيشة والاحتياجات الأساسية*****جمع البيانات لعمليات تقييم الاحتياجات***⎕ **التحليل الخاص بالنوع الاجتماعي/التنوُّع:** عقد حلقات النقاش المُركَّزة مع النساء/الفتيات بشأن ديناميكيات الأسرة المعيشية (الأدوار المرتبطة بالنوع الاجتماعي/تقسيم العمل بين الرجال والنساء)، والأنشطة/الواجبات المنزلية التي تقوم بها النساء والفتيات عادةً، والتحكُّم بالإنتاج ضمن الأسرة المعيشية، والمدخول والنفقاتعقد حلقات نقاش مركّزة مماثلة مع مجموعات مُحدَّدة أخرى⎕ تحليل البيانات وأخذ هذه التفاصيل بعين الاعتبار عند تحضير خيارات الاستجابة ***المساعدات الغذائية والاحتياجات الأساسية (بما في ذلك أشكال المساعدة المختلفة من عينية ونقدية وقسائم شرائية)*** ⎕ **الاستهداف:** تحديد القيود المحدّدة المفروضة على الفئات الضعيفة/الأشخاص ذوي الإعاقة لجهة الوصول إلى مواقع التوزيع، والشواغل الأمنية، والحركة المحدودة⎕ **التخطيط لمواقع التوزيع وإنشاؤها:** مع أخذ القيود المحدّدة بعين الاعتبار (التوصيل المنزلي للأشخاص ذوي الإعاقة/المسنّين/النساء الحوامل والمرضعات، وتخصيص خط للحالات ذات الأولوية لتخفيض وقت الانتظار، وتحديد الشخص الموثوق، والانتظار في المساحات الآمنة) => وضع إجراءات تشغيل موحَّدة واضحة بشأن التدابير التي ينبغي اتّخاذها⎕ **قبل التوزيع:** الحرص على إرساء التواصل المناسب والشفّاف بشأن التوزيع (التاريخ، والزمان، والطريقة، والحصص الغذائية)⎕ إجراء تقييم شامل لمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في مواقع التوزيع بواسطة الأداة 4,5: بطاقة الأداء الخاصة بالمعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في حالات الطوارئ، وتنفيذ الخطط على المدى القريب والبعيد وفقًا لنتائج التقييم بغية تحسين نتائج العمل المتعلق بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ **أثناء التوزيع:** الحرص على الامتثال لإجراءات التشغيل المعيارية وإنشاء نقطة استعلامات على مرأى من الجميع لتوفير الدعم والتعامل مع مواقف محدّدة⎕ **الرصد** **بعد التوزيع:** التأكّد من أنَّ الاستبيانات تقيس درجة الامتثال للتدابير المحدّدة ورضا المجموعات المُستهدفة وفقًا لهذه المعايير. وتقديم التوصيات للتحسين. ***إعداد البرامج الخاصّة بسبل المعيشة***⎕ تحديد القيود المحدّدة وعوامل التمييز المُحتملة لتشجيع الوصول الشامل إلى برامج سبل المعيشة (برامج تحسين المهارات، والوصول إلى الأصول المادية/المالية، والقدرة على المشاركة في المخططات التي تستدعي يد عاملة كثيفة)⎕ استشارة الفئات المحدّدة لملاءمة الحلول مع احتياجاتهم الخاصّة (رعاية الأطفال، أو الواجبات المنزلية، أو التنقل...)⎕ الحرص على إرساء التواصل الشفاف مع الفئات المُستهدفة بكاملها لضمان اطّلاع جميع أفرادها على هذه التدابير وقبولهم بها  |
| **الصحة**⎕ إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في التقييمات الخاصة بقطاع الصحة⎕ الحرص على استيفاء برامج قطاع الصحة المعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ تصميم وتنفيذ أنشطة توعوية حول الصحة الجنسية والإنجابية، أو الدعم النفسي-الاجتماعي، أو العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، أو مواضيع أخرى متعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ إجراء تدريب بشأن رزمة الحد الأدنى من الخدمة الأولية (MISP) وكيفية تقديمها⎕ إجراء تدريب عن الإدارة السريرية لحالات الاغتصاب (وغيرها من حوادث العنف الجنسي)⎕ تقديم خدمات الدعم النفسي-الاجتماعي للحالات المتعلقة بالحماية⎕ إنشاء مسارات لإحالة الحالات المتعلقة بالعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي وتدريب الموظفين والمتطوعين على كيفية استخدامها⎕ إنشاء مساحات صديقة للأطفال، أو مساحات آمنة للأطفال، أو مساحات مخصَّصة للأم والرضيع⎕ إجراء تدريب عن الإسعافات الأولية النفسية⎕ غير ذلك: |
| **الماء والصرف الصحي والنظافة الصحية**⎕ إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في التقييمات الخاصة بقطاع الصحة⎕ تنفيذ نشاط للتوعية على إدارة النظافة الصحية في فترة الحيض⎕ استشارة النساء والفتيات بشأن النظافة الصحية في فترة الحيض، وشراء المواد الخاصة بها وتوزيعها من قِبل المتطوعات⎕ التركيز على كيفية إدارة برامج الماء والصرف الصحي والنظافة الصحية التي ترعى التوازن بين الجنسين في المجتمع (أي ضمن اللجان المتعلقة بالمياه، والدورات التدريبية حول الصيانة، إلخ)⎕ استشارة الأشخاص ذوي الإعاقة لتصميم المراحيض الخاصة الملائمة لهم ولاختيار موقعها، بما في ذلك استخدام أكبر عدد ممكن من المعايير العالمية المُنطبقة على السياق⎕ استشارة الأشخاص ذوي الإعاقة لتصميم المراحيض الخاصة الملائمة لهم ولاختيار موقعها، بما في ذلك استخدام أكبر عدد ممكن من المعايير العالمية المُنطبقة على السياق⎕ غير ذلك: |
| **الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج****تحليل الاحتياجات والمجموعات التي ينبغي مساعدتها –**⎕ وصف موجز عن الاحتياجات المُتوقعة (في مرحلة التقييم الأولي) أو المؤكّدة المتعلّقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج لدى النساء والفتيات والرجال والفتيان، مع الأخذ بالاعتبار احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المُهمشة أو التي يتم التمييز ضدها بسبب النوع الاجتماعي، أو الهوية الجنسانية، أو السن، أو الانتماء العرقي، أو اللغة، أو الميول الجنسية، أو الدين إلخ. (التي ينبغي أن تُربط بالمسائل المحدّدة في تقييم الاحتياجات التفصيلي الخاص بخطة العمل في حالات الطوارئ)⎕ المجموعة المُستهدفة بالبرامج المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، بما في ذلك الأساس المنطقي وراء معايير الاختيار المُخرَج 1,1: تحرص البرامج والعمليات على تلبية الاحتياجات الأساسية بشكلٍ آمن ومنصف، مع الأخذ بالاعتبار مختلف الاحتياجات وفقًا للنوع الاجتماعي، والسن، والإعاقة، وغيرها من عوامل التنوُّع.⎕ إجراء تقييم للاحتياجات والقدرات والمخاطر المحدّدة للأشخاص من مختلف الهويات الجنسانية والأعمار والإعاقات والخلفيات⎕ الاستعانة بالمعايير الدنيا المتعلّقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج كدليل لدعم الفرق القطاعية في إدراج تدابير تُعالج نقاط الضعف والاحتياجات والقدرات الخاصة بالنوع الاجتماعي والإعاقة وعوامل التنوُّع⎕ دعم القطاعات في استيفاء معايير الوصول الخاصة بالبنية التحتية والبيئة والمعلومات والاتّصالات (وفقًا للمعايير الدنيا)⎕ إجراء تدريب أساسي يمتد على نصف نهار لموظفي ومتطوعي الاتحاد الدولي والجمعية الوطنية⎕ دعم العملية لجمع وتحليل البيانات المصنّفة بحسب الجنس والسن والإعاقة  **المُخرَج 1,2: تعمل البرامج والعمليات على منع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والتصدّي لهما، ولغيرهما من أشكال العنف، بما في ذلك العنف ضد الأطفال.** ⎕ الاستعانة بالمعايير الدنيا المتعلّقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج كدليل لدعم الفرق القطاعية في إدراج تدابير تُخفّف من خطر العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والعنف ضد الأطفال⎕ تحديد مسارات إحالة حالات العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي وحماية الأطفال وإنشاء مسار خاص بها على صعيد العملية بأكملها (إلى قطاعات الصحة، والدعم النفسي-الاجتماعي، والحماية، والخدمات القانونية، وخدمات إدارة الحالات)⎕ تضمين رسائل متعلقة بمنع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والعنف ضد الأطفال والتصدّي لهما في جميع أنشطة التوعية المجتمعية⎕ إجراء تدريب أساسي يمتد على نصف نهار لموظّفي ومتطوّعي الاتّحاد الدولي والجمعية الوطنية حول التصدّي للعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي وحماية الطفل (أو إدراج جلسة حول التصدّي للعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي في التدريبات المعيارية/القطاعية)⎕ شراء وتقديم مجموعات اللوازم الصحية النسائية الملائمة لاحتياجات النساء والفتيات⎕ توفير الوصول إلى الخدمات الأساسية (بما في ذلك مرافق الاستقبال، وإعادة الروابط الأُسَرية، والوصول إلى التعليم، والصحة، والمأوى، والخدمات القانونية) للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم وغيرهم من الأطفال المنفردين ⎕ إنشاء مساحات آمنة متاحة للأطفال وأنشطة مجتمعية شاملة لحماية الأطفال، بما في ذلك الأنشطة التعليمية⎕ إنشاء مساحات آمنة للرجال والنساء البالغين⎕ الحرص على توقيع المتطوّعين والموظّفين والمتعاقدين على مدونة السلوك الخاصّة بالسياسة/المبادئ التوجيهية المتعلّقة بحماية الطفل، وخضوعهم للتدقيق بشأنها، وإحاطتهم ببنودها (والاحتفاظ بسجلات عنها)⎕ إجراء عمليات رصد ومسح للحوادث المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ تنفيذ أنشطة مع الجمعية الوطنية لبناء القدرات بشأن توفير تعليم قائم على المهارات والقيَم⎕ تطوير مبادرات ومواد قائمة على المعلومات والتثقيف والتواصل لتعزيز ثقافة اللاعنف والسلام (التمييز، والعنف والإقصاء، بما في ذلك العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي وحماية الطفل) على صعيد المجتمع، وتطوير قدرة الأفراد على التصدي لها ⎕ دعم الفرق القطاعية في إدراج تدابير تسمح بحماية قدرة المجموعات المتضرّرة على الوصول (المستمر) إلى التعليم بأمان، وإعادة تأهيل مرافق التعليم (بما في ذلك الماء والصرف الصحي)، والتحويلات النقدية لدفع رسوم التعليم و/أو كلفة مواد التعليم، وتوزيع اللوازم التعليمية، والتنقل من/إلى مرافق التعليم⎕ وضع نظام يضمن توقيع موظّفي ومتطوّعي الاتّحاد الدولي والجمعية الوطنية على مدونة السلوك، وحصولهم على إحاطة بمضمونها⎕ الاتصال بالجمعيات المحلية المعنية بشؤون المرأة والتماس النصح منها بشأن منع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والتصدي له، إضافةً إلى المنظمات التي تمثّل الأشخاص ذوي الإعاقة، وغيرها من الفئات المهمّشة كالأقليات العرقية أو الدينية أو اللغوية⎕ استحداث مواد للإعلام والتثقيف والتواصل من أجل نشر الوعي بشأن مواضيع معيّنة، كثقافة اللاعنف والرفض المطلق للعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، والعنف ضد الأطفال، والتمييز والإقصاءالمُخرَج 1,3: تساهم مبادرات المناصرة بمنع جميع أشكال العنف، خاصّةً العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، والعنف ضد الأطفال، والتصدّي لها.⎕ تطبيق مبادرات قائمة على الدبلوماسية والمناصرة في العمل الإنساني حرصًا على اتّخاذ الإجراءات التي تمتثل للمعايير الإنسانية والتي تمنع جميع أشكال العنف، خاصّةً العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، والعنف ضدّ الأطفال، وتتصدّى لها⎕ عقد حوار مع قادة المجتمع، والسلطات المحلية والوطنية لمعالجة المخاطر والمسائل المرتبطة بالعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي وحماية الطفل، بما في ذلك الرسائل التي يمكن توفيرها عبر الشبكات الدينية والمدارس*\*\* يُرجى مراجعة الأداة 4,1: "نموذج عن إطار ومؤشرات مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج" للاطّلاع على مؤشرات نموذجية متعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج يمكن إدراجها في خطة الرصد والتقييم ضمن خطة العمل في حالات الطوارئ* |
| **الهجرة**⎕ تقديم خدمات المساعدة والحماية في سياق الهجرة وفقًا لمقاربة تفاضلية تستند إلى احتياجات المجموعات المستهدفة بحسب الجنس والسن والإعاقة⎕ نشر الوعي والمناصرة في سياق الهجرة⎕ تقديم خدمة تفاضلية في سياق إعادة الروابط الأسرية استجابةً لاحتياجات الأطفال والشباب غير المصحوبين و/أو غيرهم من الفئات الواقعة في حالة من الضعف⎕ غير ذلك: |
| **الحدّ من مخاطر الكوارث**⎕ إدراج مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن عمليات التقييم الخاصة بالحدّ من مخاطر الكوارث، وتحديد وتنفيذ تدابير تُراعي النوع الاجتماعي والسن والإعاقة⎕ تصميم نُظُم الإنذار المُبكر على نحو يتيح توفير المعلومات اللازمة في الوقت المناسب للأشخاص من كل الهويات الجنسانية والأعمار والإعاقات والخلفيات من أجل تمكينهم من التصرف بالشكل الصحيح في حال وقوع كارثة |
| **استراتيجيات التنفيذ -**في إطار هذا القسم، ينبغي إدراج القدرات المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، التي ستضمن صمود الجمعية الوطنية وموظفيها ومتطوعيها وتدعمهم، والمعلومات التي ستُحسّن جودة الاستجابة، كما يلي:⎕ دعم سلامة المتطوعين عبر منع المضايقات والعنف أو التصدّي لهما⎕ دعم الجمعية الوطنية في تحسين تنوُّع موظفي الاستجابة في حالات الاستنفار لجهة الجنس والسنّ والإعاقة⎕ تحسين نُظُم وإجراءات الجمعية الوطنية المتعلقة بحماية الطفل، ومنع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي والتصدي لهما، ومدونة السلوك أو منع الاستغلال والاعتداء الجنسيَيْن⎕ التعاون مع مجموعة الحماية (والمجموعات الفرعية)⎕ إجراء أبحاث أو تقييمات مستقلة متعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج⎕ غير ذلك: |

# المُلحق 1: الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج ضمن خطة العمل في حالات الطوارئ – مؤشّر ضمن صفحة واحدة

**الخطوة 1: عند الانتهاء من مراجعة خطة العمل في حالات الطوارئ بالاستناد إلى القائمة المرجعية التوجيهية، قد ترغبون بتقييم خطة العمل في حالات الطوارئ بواسطة القائمة المرجعية القصيرة أدناه**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **المعايير** | **لاستيفاء هذا المعيار، ينبغي لخطة العمل في حالات الطوارئ استيفاء نقطة واحدة على الأقل من النقاط التالية (ضمن كل معيار)** | مجموع النقاط |
| 1. التحليل الخاص بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، والبيانات المُصنّفة بحسب الجنس والسنّ والإعاقة | ⎕هل تُبيّن خطة العمل في حالات الطوارئ عن تحليلٍ للاحتياجات المختلفة للأشخاص من كل الهويات الجنسانية والأعمار والإعاقات والخلفيات لجهة احتياجاتهم وقدراتهم ونقاط ضعفهم؟ ⎕هل توفّر العملية تفسيرًا بشأن مَن سيتلقّى المساعدات ضمن هذه الفئات؟⎕هل توفّر خطة العمل في حالات الطوارئ بيانات مُصنّفة بحسب الجنس والسنّ والإعاقة؟  | ⎕ نعم⎕ كلا |
| التقييم: |  |
| 2. المساعدة المُكيَّفة | ⎕هل تُبيّن خطة العمل في حالات الطوارئ أنّ المعايير الدنيا المتعلقة بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في حالات الطوارئ، الصادرة عن الاتحاد الدولي، ستُستعمل للتخطيط للمساعدات ورصدها (بما في ذلك الخطط القطاعية)؟ | ⎕ نعم⎕ كلا |
| التقييم: |  |
| 3. التخفيف من التأثيرات السلبية | ⎕هل يتمّ تحليل التأثيرات السلبية المحتملة التي قد تنتج عن العملية للتحليل (كالمخاطر التي قد تتعرّض لها الفئات المختلفة من الناس بحسب الجنس والسنّ والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المتنوعة؛ والمخاطر المتعلقة بالعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي؛ والمخاطر المتعلقة بحماية الطفل)، وهل وُضعت الاستراتيجيات للتخفيف من هذه المخاطر وحُدّدت ميزانيتها؟ | ⎕ نعم⎕ كلا |
| التقييم: |  |
| 4. المشاركة الملائمة للفئات الضعيفة والمعرَّضة للخطر | ⎕هل من آليات واضحة لاستشارة الفئات المختلفة من الناس بحسب الجنس والسنّ والأشخاص ذوي الإعاقة، وإشراكهم، والحصول على ملاحظاتهم باستمرار؟⎕هل الاستراتيجيات الرامية إلى إشراك المتطوعين من المجتمع ومن الجمعية الوطنية توضِح أنّه سيتم توظيف أشخاص متنوّعين (إشراك شريحة متنوعة من الأشخاص بحسب الجنس والسنّ والإعاقة)؟  | ⎕ نعم⎕ كلا |
| التقييم: |  |
| لا ينطبق | في حال لم ينطبق أيّ من النقاط الواردة أعلاه، يُرجى شرح السبب: |  |

**الخطوة 2**

**يمكن احتساب مجموع النقاط الخاصة بمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج استنادًا إلى الأجوبة المختارة أعلاه (نعم/كلا). وفي التعقيب على مسودة خطة العمل في حالات الطوارئ، يُرجى الإشارة إلى التغييرات اللازمة لتحسين مجموع النقاط، وإدراج تفاصيل حول الطرق التي يستطيع من خلالها كلٌّ من الجمعية الوطنية أو الاتحاد الدولي أو الشركاء، توفير الدعم لهذه التغييرات:**

|  |  |
| --- | --- |
| **تقييم وثيقة المشروع** | **مجموع النقاط النهائي (يُرجى الاختيار)** |
| **المؤشّرات لا تنطبق** | **لا ينطبق** |  |
| **النشاط لا يستوفي أي معيار، أو يستوفي معيارًا واحدًا فقط** | **صفر** |  |
| **النشاط يستوفي معيارَيْن أو ثلاثة** | **1** |  |
| **النشاط يستوفي جميع المعايير الأربعة** | **2** |  |

1. ثمة نقطة اتصال لمجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في الجمعية الوطنية، وقد تلقت تدريبًا واحدًا على الأقل يمتد على يومَيْن أو 3 أيّام بشأن النوع الاجتماعي والتنوع/الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، وعملت بشكلٍ واضح على تعميم الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في واحدة على الأقل من قطاعات الجمعية الوطنية (مثل قطاع الصحة). [↑](#footnote-ref-1)
2. لدى الجمعية الوطنية نقطة اتصال و/أو موظف مخصّص مسؤول عن مجالات الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج (أو مجال مرتبط بالحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، كحماية الطفل أو العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي)، وقد تلقّى هذا الشخص تدريبًا واحدًا على الأقل يمتد على يومَيْن أو 3 أيّام بشأن الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، وعملت الجمعية الوطنية على تعميم الحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في اثنَيْن على الأقل من قطاعاتها، وتفهم كيفية إنشاء/الانضمام إلى مسار للإحالة خاص بالقضايا المرتبطة بالحماية. [↑](#footnote-ref-2)
3. الجمعية الوطنية أعطت الأولوية للحماية والنوع الاجتماعي والإدماج في كل عملية وتملك القدرة على تنفيذ الإجراءات الكاملة لإدارة الحالات. وقد تلقّى العديد من الموظفين والمتطوعين تدريباتٍ كثيرة بشأن اثنَيْن على الأقل من المجالات التالية: النوع الاجتماعي والتنوع، والحماية والنوع الاجتماعي والإدماج، والعنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي، وحماية الطفل، وإدماج ذوي الإعاقة، والاتجار بالبشر. ويملك موظفان على الأقل ضمن الجمعية الوطنية الخبرة في تصميم التدخّلات/البرامج المرتبطة بالحماية خلال حالات الطوارئ ومراحل التعافي. [↑](#footnote-ref-3)